- الحديث يدل على أن صوم يوم وإفطار يوم أحب إلى ا من غيره وإن كان أكثر منه وما كان أحب إلى ا جل جلاله فهو أفضل والاشتغال به أولى . وفي رواية لمسلم : (إن عبد ا بن عمرو قال للنبي A : إني أطيق أفضل من ذلك فقال A : لا أفضل من ذلك) وسيأتي ذكر الحكمة في ذلك في كتاب الصيام عند ذكر المصنف لهذا الحديث إن شاء ا . ويدل على أفضلية قيام ثلث الليل بعد نوم نصفه وتعقيب قيام ذلك الثلث بنوم السدس الآخر ليكون ذلك كالفاصل ما بين صلاة التطوع والفريضة ويحصل بسببه النشاط لتأدية صلاة الصبح لأنه لو وصل القيام بصلاة الفجر لم يأمن أن يكون وقت القيام إليها ذاهب النشاط والخشوع لما به من التعب والفتور ويجمع بين هذا الحديث وحديث أبي هريرة المتقدم بنحو ما سلف